الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة

كلية الحديث الشريف والدراسات الاسلامية

المادة: فقه السنة

العنوان : القراءة خلف الامام في الصلاة الجهرية .

Ketabton.com

مدرّس المادة: فضيلة الشيخ أحمد العبيد .

الطالب : محمد بشير محمد بذير الافغاني

السنة الدراسية : الأولى

فصل : أ

الرقم : ١٣

العام الجامعي : ١٤١٠ هـ ق

(c) ketabton.com: The Digital Library

(c) ketabton.com: The Digital Library

المقدمة : ١
مناقشة الأدلة : ٣
الحديث الأول: ٣
الحديث الثالث: ٦
الحديث الرابع: ٦
الحديث الخامس: ٩
أدلة من قالوا بوجوب القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية: ١١
وجه الدلالة: ١٢
القول الراجح في هذه المسألة: ١٤
حديث الإمام أحمد: ١٤
قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله: ١٥
الخاتمة ١٦
فهرس المصادر و المراجع: ١٨

(c) ketabton.com: The Digital Library

«القراءة خلف الامام في الصلاة الجهرية »

المقدمة :

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على قائد المجاهدين وإمام المتقين محمدٍ صلى الله عليه وسلم، وعلى آله وأصحابه ومن تبعه بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية

إنّ موضوع **القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية** من المواضيع التي تثير جدلاً واسعاً بين العلماء والمذاهب الفقهية المختلفة. حيث تباينت الآراء حول مشروعية القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية، فبينما يرى بعض العلماء أنَّ قراءة المأموم خلف الإمام في الصلاة الجهرية غير واجبة، يذهب آخرون إلى القول بوجوبها استنادًا إلى ما ورد في النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية، فضلاً عن أقوال الصحابة والتابعين وآراء الفقهاء.

تكمن أهمية هذا البحث في **تحليل الأدلة الشرعية** المتعلقة بمسألة القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية، والتعرف على الآراء المتباينة بين العلماء والمذاهب الفقهية حول هذه المسألة. تتعلق هذه المسألة بفقه الصلاة، وهي واحدة من القضايا الأساسية التي تهم المسلم في أداء عبادته بشكل صحيح، إذ تحدد ما إذا كان يجب على المأموم أن يقرأ خلف الإمام في الصلاة الجهرية أم لا.

من خلال دراسة الأدلة الشرعية من القرآن الكريم، مثل قوله تعالى: **"وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون"** (سورة الأعراف، الآية ٢٠٤)، وكذلك الأحاديث النبوية الصحيحة التي تذكر كيفية أداء الصلاة خلف الإمام، يتضح أن بعض العلماء قد أيدوا عدم وجوب القراءة خلف الإمام، مستندين إلى هذه النصوص. وقد ورد عن جابر رضي الله عنه، عن النبي صلى الله عليه وسلم قوله:

(c) ketabton.com: The Digital Library

"من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة"، وهو حديث ضعيف، لكن هناك أدلة أخرى تسانده في سياق مشابه.

في هذا السياق، نجد أن العلماء قد اختلفوا حول الفهم الصحيح للأحاديث المتعلقة بهذا الموضوع، حيث فهم البعض أنَّ المأموم لا يجب عليه القراءة في الصلاة الجهرية، بل يجب عليه الاستماع إلى قراءة الإمام. في المقابل، هناك من يرى أن القراءة خلف الإمام واجبة في الصلاة الجهرية، مستندين إلى بعض الأدلة الأخرى التي تشجع على الاقتداء بالإمام في جميع الأحوال.

إن هذه **الدراسة تهدف إلى تحليل الأدلة الشرعية** التي تم الاستناد إليها من قبل العلماء في بيان حكم القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية، كما سيتناول البحث **آراء العلماء الفقهية** في هذا الموضوع، لتوضيح الاختلافات الحاصلة في تفسير هذه الأدلة وكيفية تطبيقها وفقًا للمدارس الفقهية المختلفة. من خلال هذا التحليل، سيتضح لنا حكم القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية بشكل علمي مستند إلى النصوص الشرعية وأقوال العلماء، مما يتيح للمسلم الفهم الصحيح لحكم هذه المسألة بناءً على **الدليل الشرعي**.

فصول الدراسة ستكون موجهة نحو البحث في الأدلة، توضيح الاختلافات بين العلماء، وأسباب تلك الاختلافات، لتسليط الضوء في النهاية على **الحكم الشرعي الدقيق** بناءً على الأدلة المتاحة.

-أسأل الله أن يجعل هذا العمل خالصاً لوجهه الكريم، وأن ينفعني وإياكم به، وصلى الله على سيدنا ونبينا محمد، وعلى آله وصحبه ومن تبعهم باحسان الى يوم الدين ، اللهم آمين .

كتبه : محمد بشير مدني

(c) ketabton.com: The Digital Library

مناقشة الأدلة :

الحديث الأول:

-حديث جابر رضي الله عنه، أخرجه محمد بن الحسن في "الموطأ" عن أبي حنيفة.رحمه الله و له شاهد عن حديث جابر رضي الله عنه الثاني " : من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة".

ذكره في "رد المختا ر" ص ٣٣٨ .

- وقال محمد بن الحسن" : لاقراءة خلف الإمام فيما جهر وفيما لم يجهر، فيه بذلك جاءت عامة الأخبار .

الحديث الثاني:

حديث جابر رضي الله عنه" :من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة".

أخرجه ابن ماجه في سننه عن جابر الجعفي، عن أبي الزبير، عن جابر رضي الله عنه. وروي عن أبي حنيفة أنه قال" :ما رأيت أكذب من جابر الجعفي ".لكن له طرقًا أخرى وإن كانت مدخولة، ولكن يشد بعضها البعض.

-منها ما رواه محمد بن الحسن في "موطئه" [١]، وأيضًا رواه الحسن بن صالح عن ليث بن سيلم، فان قيل : ليث بن سليم ضعيف.

[١] - المؤ طاء لمحمد بن الحسن ص ٩٧ .

(c) ketabton.com: The Digital Library

قلنا : قد رواه الإمام أحمد، ثنا الأسود بن عامر، ثنا الحسن بن صالح، عن أبي الزبير، عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا إسناد صحيح متصل ورجاله ثقات.

-الأسود بن عامر روى له البخاري،

- والحسن بن صالح روى عن أبي الزبير الذي أدركه قبل وفاته بنيف وعشرين سنة.

وروى أيضًا عبد الله بن شداد عن النبي صلى الله عليه وسلم، أخرجه الإمام أحمد وسعيد بن منصور وغيرهما. [٢]

قال الألباني" :حديث حسن ".وقد روى عن جماعة من الصحابة، منهم: جابر بن عبد الله الأنصاري، عبد الله بن عمر، عبد الله بن مسعود، أبو هريرة، عبد الله بن عباس، علي، أبي الدرداء، والشعبي مرسلاً، أخرجه الطحاوي والدارقطني.

-قال" :ابن عدي) "ق ج ٢ ص ٢٨) و "ابن الأعرابي "في معجمه (ق ١٧٣/٢)، والبيهقي : ج ٢ ص ١٦٠ من طرق عنه.

-وقال البيهقي" :جابر الجعفي وليث بن أبي سليم لا يحتج بهما، وكل من تابعهما على ذلك أضعف عنهما أو من أحدهما".

-وقال الزيلعي في "نصب الراية" :("جابر الجعفي ضعيف جدًا".

[٢] - المغني و الشرح الكبير ج ٢ ص ١١- ١٢ .

(c) ketabton.com: The Digital Library

هذا الخبر لم يثبت عند أهل العلم من أهل الحجاز وأهل العراق وغيرهم؛ لارساله وانقطاعه. [٣]

لكن رواه عبد الله بن شداد عن النبي صلى الله عليه وسلم، ورواه الحسن بن صالح عن جابر الجعفي عن أبي الزبير عن جابر رضي الله عنه. [٤]

-" :لا تجب القراءة على المأموم".هذا قول أكثر أهل العلم،

-ومنهم من لا يرى القراءة خلف الإمام، وهم: علي بن أبي طالب، عبد الله بن عباس، عبد الله بن مسعود، أبو سعيد الخدري، زيد بن ثابت، عقبة بن عامر، جابر بن عبد الله، عبد الله بن عمر، حذيفة بن اليمان.

وهذا الرأي يوافقه الثوري، وابن عيينة، وأصحاب الراي ، ومالك، والزُهري، والأسود، وإبراهيم النخعي، وسعيد بن جبير، وغيرهم.

والرأي الذي يذهب إلى وجوب القراءة خلف الإمام:

إذا كانت القراءة جهرًا، فهو مخالف للكتاب والسنة. فقد أُمر المأموم بالاستماع للقراءة والانصات لها في القرآن والسنة، وهذا إجماع الأمة .وهو قول جماهير السلف، من الصحابة وغيرهم.

وهذا أيضًا أحد قولي الشافعي رحمه الله ، حيث قال في "الخزائن "وفي "الكافي" :"منع المؤتم من القراءة مأثور عن ثمانين نفراً من كبار الصحابة، منهم المرتضى والعبادلة". [٥]

[٣] - الصلاة للامام البخاري رحمه الله ص ١٥ .
[٤] - نصب الراية ص ٢٠ .
[٥] - مجموع الفتاوى ج ٢٢ ص ٣٤١ – ٣٤٢ . و حاشية رد المحتار بتكملة ابن عابدين ج ١ ص ٥٤٥ .

(c) ketabton.com: The Digital Library

الحديث الثالث:

"من صلى وراء الإمام كفاه قراءة الإمام".سنده صحيح،

-ذكره الشيخ محمد ناصر الدين الألباني في "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة." [٦]

-كما ذكره الزيلعي في "نصب الراية"،

- وأيضًا عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه أنه سُئل عن القراءة خلف الإمام، فقال" :أنصت، فإن في الصلاة شغلاً، ويكفيك الإمام .

رواه الامام الطحاوى و البيهقي وغيرهما بسند صحيح . [٧]

-ذكر الحافظ البيهقي" :أخبرناه محمد بن عبد الله الحافظ، أنا أبو بكر بن عبد الله بن قريش، نا الحسن بن سفيان بن عايش ، نا عتبة بن مكرم، نا يونس بن بكير، نا أبو حنيفة والحسن بن عمارة عن موسى بن أبي عائشة عن عبد الله بن شداد بن الهاد عن جابر بن عبد الله قال: صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم باصحابه الظهر والعصر فلما انصرف قال : من قرأ خلفه * سبح اسم ربك الاعلى فلم يتكلم أحد » فردد ذلك ثلاثاً فقال رجل : أنا يارسول الله ، قال لقد تخالجني أوقال : تنازعني القرآن ، 'من صلى منكم خلف الامام فقراءته له قراءة'". [٨]

الحديث الرابع:

عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم" :إنما جعل الإمام ليؤتم به".

---

[٦] - سلسلة الاحاديث الضعيفة ج ٢ ص ٤٢٠ .

[٧] - رواه الطحاوي ج ١ ص ١٢٩ والبيهقي : ج٢ ص١٦٠ ، انظر : نصب الراية ج ٢ ص ١٢. وغيرهما بسند صحيح.

[٨] - القراءة خلف الامام للبيهقي ص ١٤٨- ١٤٩ . و ذكر هذا الحديث فى "الجامع الكبير" (٣٣٥/٢) و "كنز العمال" (رقم ٢٠٥٣٤) و "الدارقطني".ج ١ ص ٣٢٥ .

(c) ketabton.com: The Digital Library

صحيح .

-وقد ورد هذا الحديث عن جماعة من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم، منهم: أنس بن مالك،

عائشة، أبو هريرة، وجابر رضي الله عنهم أجمعين.

نذكر هنا حديث أنس بن مالك رضي الله عنه،

- حديث انس رضي الله عنه في صحيح البخاري | كتاب الأذان باب: إنما جعل الإمام ليؤتم به (حديث رقم: ٦٨٩) .

-وأخرجه البخاري برقم (٧٣٢) و (٧٣٣) و (٨٠٥)،

- وأخرجه البخاري (٣٧٨) من طريق حميد الطويل، عن أنس.

-وأخرجه الامام مسلم في صحيحه (٤١١)، و (١٨)،

-و الامام الترمذي في سننه (٣٦١)،

-والامام النسائي في "الكبرى" (٦٥٢) و (٨٧١) و (٩٠٨)،

-و الامام ابن ماجه (٨٧٦) مختصرا و (١٢٣٨) من طرق عن الزهري، بهذا الإسناد.

-والامام أحمد في "مسنده " (١٢٠٧٤)،

-و الامام ابن حبان في "صحيحه " (٢١٠٢).

وأبو عوانة (٢/١ - ١٠٧)،

(c) ketabton.com: The Digital Library

وأبو داود : سنن أبي داود | كتاب الصلاة باب الإمام يصلي من قعود (حديث رقم: ٦٠١).

والنسائي (١/١٢٨، ١/١٣٣)،

والترمذي (٤/١٩٤)،

والدارمي (٢/١٨٦، ٢٨٧٠).

إسناده صحيح.

القعنبي: هو عبد الله بن مسلمة، وابن شهاب: هو الزهري.

وهو في "موطأ مالك" ١/ ١٣٥، ومن طريقه أخرجه البخاري (٦٨٩)، ومسلم (٤١١) (٨٠)، والنسائى في "الكبرى" (٩٠٨).

وقال البخاري بإثر هذه الرواية: قال الحميدي: قوله: "إذا صلى جلوسا فصلوا جلوسا": هو في مرضه القديم، ثم صلى بعد ذلك النبي - صلى الله عليه وسلم - جالسا والناس خلفه قياما ولم يأمرهم بالقعود، وإنما يؤخذ بالآخر فالآخر من فعل النبي - صلى الله عليه وسلم -.

-قوله: "فصرع" أي: سقط.

"فجحش" أي: انخدش.

قال الإمام الحازمي في "الناسخ والمنسوخ" ص ١٠٩، ونقله عنه الإمام الزيلعي في "نصب الراية":

اختلف الناس في الإمام يصلي بالناس جالسا من مرض، فقالت طائفة: يصلون قعودا اقتداء به،

(c) ketabton.com: The Digital Library

واحتجوا بحديث عائشة وحديث أنس: "إذا صلى جالسا فصلوا جلوسا أجمعون"، وقد فعله أربعة من الصحابة: جابر بن عبد الله وأبو هريرة وأسيد بن حضير، وقيس بن قهد.

وقال أكثر أهل العلم: يصلون قياما ولا يتابعونه في الجلوس، وبه قال أبو حنيفة والشافعي، وادعوا نسخ تلك الأحاديث بأحاديث أخرى، منها حديث عائشة في "الصحيحين": البخاري (٦٨٧)، ومسلم (٤١٨) أنه عليه السلام صلى بالناس جالسا وأبو بكر خلفه قائم يقتدي أبو بكر بصلاة النبي - صلى الله عليه وسلم -، والناس يقتدون بصلاة أبي بكر، وليس المراد أن أبا بكر كان إماما حقيقة، لأن الصلاة لا تصح بإمامين ولأن النبي - صلى الله عليه وسلم - كان الإمام، وأبو بكر كان يبلغ الناس، فيسمي لذلك إماما.

وانظر "الرسالة" للإمام الشافعي ص ٢٥١ - ٢٥٥، و"الأوسط" ٤/ ٢٠١ - ٢٠٩ لابن النذر، و"نصب الراية" ٢/ ٤١ - ٤٨.

وابن ماجه)١٤٣٨(، والطبراني في "شرح المعاني) "٣٣٥١(، وأحمد (٣/١٨٠-١٦٢٠)، من طريق الزهري قال" :سمعت أنس بن مالك يقول: سقط النبي صلى الله عليه وسلم من فرس مجحش على شقه الأيمن، فدخلنا عليه نفوده فصلى بنا قاعدًا، فلما قضى الصلاة قال: إنما جعل الإمام ليؤتم به".

والسياق لِـ "أبو عوانة ."وقال الترمذي" :حديث حسن صحيح".

وفي هذا الحديث دلالة على أن الإمام يُؤتم به ويُقتدى به، وهو من الأحاديث المهمة في هذا الباب.

الحديث الخامس:

عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه، قال" :إذا كبر فكبروا، وإذا قرأ فأنصتوا".

وقد فُرِّجَت هذه الزيادة" - وإذا قرأ فأنصتوا - "في "صحيح مسلم "في حديث أبي موسى الأشعري من

(c) ketabton.com: The Digital Library

حديث "جديد بن عبد الحميد "عن "سليمان التيمي "عن "قتادة."

وقال الدارقطني" :هذه اللفظة لم يتابع سليمان التيمي فيها عن قتادة".

وخالفه الحفاظ فلم يذكروها.

قال" :إجماعهم على مخالفته يدل على وهمه".

قال المنذري" :ولم يؤثر عند مسلم تفرد سليمان بذلك لثقته وحفظه".

وصحح هذه الزيادة الإمام مسلم في "صحيحه."

وقال الإمام البخاري" :وإذا قرأ فأنصتوا "ولم يذكر سليمان في هذه الزيادة سماعًا من قتادة أو من يونس بن جبير.

وروى هشام، وسعيد، وهمام، وأبو عوانة، وأبان بن يزيد، وعبيدة عن قتادة، ولم يذكروا "إذا قرأ فأنصتوا."

ولا يصح أن يقتصر على فاتحة الكتاب، فقد يكون الإمام يسكت في غيرها.

- وصحح هذه الزيادة الامام مسلم رحمه الله كماذكرت سابقاً .

وفي "نيل الأوطار) "٢٤٠-٢٤١)، أكد أن هذه الزيادة صحيحة كما ذكر. [٩]

وروى البخاري تعليقًا في جزئه، ص٥ والدارقطني في "سننه) "١٢٦) من طريق "علي بن صالح "عن "ابن الأصبهاني "عن "المختار بن عبد الله بن أبي ليلى "عن أبيه قال" :قال علي رضي الله عنه: من قرأ خلف الإمام فقد أخطأ الفطرة

[٩] - نيل الأوطار" (٢٤٠-٢٤١)،

(c) ketabton.com: The Digital Library

".-وقال البخاري" :لا يصح ،

-لأنه لا يعرف المختار، ولا يدرى إذا كان سمعه من أبيه أم لا، وأبوه من علي رضي الله عنه ".ولم يحتج الحديث بمثله.

-قال الشيخ الألباني :لكن "علي بن صالح"، وهو ابن "حي الهمداني"، قد خولف فيه. فقد قال "ابن أبي شيبة) "١/١٤٢" :(نا محمد بن سليمان الأصبهاني عن عبد الرحمن بن الأصبهاني عن ابن أبي ليلى عن علي ."به ، وهذا سند جيد ليس فيه "المختار "ولا أبوه.

-فإن "ابن أبي ليلى "في هذ الطريق هو "عبد الرحمن بن أبي ليلى "التابعي الجليل، سمع من علي رضي الله عنه.وسمع منه ابن الاصبهاني . [١٠]

أدلة من قالوا بوجوب القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية:

قال "حدثنا محمود"، قال "محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري" :"حدثنا عثمان بن سعيد، سمع عبيد الله بن عمر عن إسحاق بن راشد عن الزهري عن عبد الله بن أبي رافع مولى بني هاشم - حدثه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه".

قال علي رضي الله عنه" :إذا لم يجهد الإمام في الصلوات، فاقرأ بفاتحة الكتاب وسورة أخرى في الأوليين من الظهر والفجر، وبفاتحة الكتاب في الأخيرين من الظهر، والمعروف في الآخرة من المغرب، وفي الأخيرين من العشاء". [١١]

[١٠] - ارواء الغليل ص ١٨٢ .

[١١] - الصلاة خلف الامام للبخاري رحمه لله ص ٧ .

(c) ketabton.com: The Digital Library

وجه الدلالة:

هذا الحديث يدل على "عدم القراءة خلف الإمام في الصلوات الجهرية".فلهذا لا يُحتج بالحديث الذي يُوجب القراءة خلف الإمام في هذه الحالة.

وهذا هو أول حديث الذي أورده "البخاري "في كتابه : "القراءة خلف الامام ص ١٢- ١٣ .

القراءة خلف الإمام للبيهقي)٢٢٥-٩٣:(

قال البيهقي رحمه الله، وذكر "رواية صحيحة - "أما في القراءة - عن أمير المؤمنين "أبي الحسن علي بن أبي طالب "رضي الله عنه، وعن "عثمان بن سعيد "ويقال القرشي، الذيات الأحول، الطبيب الصابي. [١٢]

-حدثنا محمود قال" :حدثنا البخاري، أنبأنا سفيان، قال: حدثنا الزهري عن محمود بن الربيع عن عبادة بن السامِة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب) ". [١٣]

وجه الدلالة:

-في هذا الحديث، "لا "النافية تفيد نفي الصلاة إذا لم تُقرأ فاتحة الكتاب، وهذا يدل على وجوب القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية، وبالتالي فالصلاة لا تكون صحيحة لمن لم يقرأ الفاتحة، سواء كانت الصلاة جهرية أو سرية. ويُحتج بهذا الحديث في وجوب القراءة خلف الإمام. والله أعلم.

[١٢] - التهذيب" (٧/ ١١٩) .
[١٣] - الصلاة خلف الامام للبخاري ص ٧ ، القراء ة خلف الامام للبيهقى ص ٢٠ .

(c) ketabton.com: The Digital Library

-أما حديث عبادة بن الصامت رضي الله عنه، قال" :وعن عبادة قال صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم: إذا صلى الصبح فثقلت عليه القراءة، فلما انصرف قال اني لأراكم تقرؤون وراء امامكم قال قلنا: يا رسول الله، هل نقرأ خلف إمامنا؟ قال: لا تفعلوا، إلا بأم القران فانه لاصلاة لمن لم يقرأها".رواه أبو داود والترمذي.

-وفي لفظ آخر" : فلا تقربوا بشئ من القرآن اذا أجهرت به الا بام القرآن".رواه أبو داود والنسائي والدارقطني، وقالوا" :كلهم ثقات[١٤] "

-وقال البيهقي" : ورواه إبراهيم بن سعد عن محمد بن إسحاق، فذكر فيه سماع بن إسحاق من مكحول، فصار الحديث موصولاً". قاله البيهقي ج ٢ ص (١٦٤).

-وروى أحمد في مسنده (٣٢٧) والدارقطني".حديث ابن إسحاق من طريق "ابن إبراهيم "عن أبيه عنه، وذكر فيه سماع من "إسحاق "عن "مكحول".

-وأحمد من طريق "يعقوب "عن "ابن إسحاق "قال" :حدثني مكحول عن محمود بن الربيع". وذكر فيه سماعًا أيضًا. ..... الخ .

-الرواية الثانية فيها انقطاع أن "مكحولًا "مدلس، وأن روايته هذه مضطربة عنه عن عبادة بن الصامت وعنه عن محمود وعنه عن نافع، وأن "ابن إسحاق "تكلم فيه.من تكلم .[١٥]

حديث عبادة بن الصامت:

[١٤] - نيل الاوطار ج ٢ ص ٢٤٣ .
[١٥] - نصب الراية ج ٢ ص ١٢ .

(c) ketabton.com: The Digital Library

-"لا صلاة لمن لم يقرأ بفاتحة الكتاب".متفق عليه ، وفي رواية مسلم وأبي داود والترمذي وابن حبان بزيادة" :فصاعدًا ".قال : ابن حبان :تفرد بها "معمر عن الزهري ".وأعلها البخاري . [١٦]

-لا يُحتج بهذا الحديث لوجود العلة في سنده كما أعله البخاري.

القول الراجح في هذه المسألة:

قول الله عز وجل" :وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون".

-قال الامام أحمد رحمه الله " :فالناس على أن هذا في الصلاة".

-وقال زيد بن أسلم وأبو العالية" :كانوا يقرؤون خلف الإمام فنزلت الآية". [١٧]

وجه الدلالة:

الآية تقتضي أن المطلوب بها الاستماع والسكوت، وفيها دليل على عدم وجوب القراءة خلف الإمام.

حديث الإمام أحمد:

رواه الإمام أحمد عن وكيع عن سفيان عن موسى بن أبي عايشة عن عبد الله بن شداد قال" :قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: من كان له إمام، فقراءة الإمام له قراءة".

-وجه الدلالة:

من كان له إمام، فلا يجب عليه أن يقرأ خلفه، لأن قراءة الإمام قراءته.

[١٦] - التلخيص الحبير لابن حجر ص ٢٣٠- ٢٣١ .
[١٧] - المغني لابن قدامة ج١ ص ٤٩٠ .

(c) ketabton.com: The Digital Library

قول شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله" :في هذه المسألة نزاع واضطراب، فإن القراءة مع جهر الإمام مخالفة للكتاب والسنة، والأمر باستماع قراءة الإمام والانصات لها مذكور في القرآن وفي السنة الصحيحة، وهو إجماع الأمة".

وهذا قول الجمهور كمالك، وأحمد، وجمهور أهل العلم، وطائفة من أصحاب الشافعي وأبي حنيفة. وهو قول القديم للشافعي، وقول محمد بن الحسن، وقال به جماعة من أهل العلم من الصحابة والتابعين وغيرهم. [١٨]

الاستنتاج:

لا تجب القراءة خلف الإمام، وذلك لكثرة الأدلة التي تدل على وجوب الاستماع والانصات، ويجمع ذلك إجماع الأمة.

[١٨] - مجموع الفتاوى ج ٢٢ ص ٣٤١ .

(c) ketabton.com: The Digital Library

الخاتمة

في هذا البحث، تم تناول موضوع **القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية**، حيث تم تسليط الضوء على الأدلة الشرعية والأحاديث النبوية التي تتعلق بحكم هذه المسألة. استعرضنا مختلف الآراء الفقهية حول موضوع القراءة خلف الإمام، مع التركيز على النصوص القرآنية والحديثية التي تبيّن حكم ذلك، وقد تبين لنا أنَّ القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية ليست واجبة، بل إن الإمام هو الذي يتحمل مسؤولية القراءة، ويكفي المأموم الاستماع والانصات لما يقرأه الإمام.

من خلال الأدلة التي تناولها البحث، مثل قوله تعالى: **"وإذا قرئ القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون"**، وكذلك حديث النبي ﷺ: **"من كان له إمام فقراءة الإمام له قراءة"**، نجد أن استماع المأموم لقراءة الإمام في الصلاة الجهرية هو ما يُفضل ويُؤكد عليه. وقد أكد العلماء والمحدثون أن القراءة خلف الإمام ليست فرضًا، بل تكفي قراءة الإمام عن المأموم في الصلاة الجهرية، وهذا ما يعكس التوجه العام في الشريعة الإسلامية.

-رغم ذلك، فقد أظهرت الدراسة أن هناك تباينًا في آراء العلماء حول هذا الموضوع، حيث يذهب البعض إلى القول بأن القراءة خلف الإمام ليست واجبة بل مستحبة، في حين يرى آخرون أنَّ قراءة الإمام تُغني عن قراءة المأموم في الصلاة الجهرية. هذا الاختلاف يعود إلى تنوع فهم الأدلة وتفسيرها وفقًا للمذاهب الفقهية المختلفة.

-ختامًا ، يمكن القول إن مسألة **القراءة خلف الإمام في الصلاة الجهرية** تعتبر من القضايا الفقهية التي اختلف حولها العلماء والمذاهب الفقهية، وهو اختلاف يستند إلى فقه الأدلة الشرعية وتفسيرها.

(c) ketabton.com: The Digital Library

لذا، يجب على المسلم أن يتبع المذهب الذي يراه الأقرب إلى الدليل الشرعي، ويظل مطلعًا على الفتاوى العلمية المستجدة في هذا المجال لضمان أداء عبادته بشكل صحيح وفقًا لما جاء في الكتاب والسنة .

فاحمد الله سبحانه وتعالى في النهاية كما حمدناه فى البداية وأسأله ان يجعل ذلك خالصاً لوجهه الكريم وأصلي وأسلم على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم وعلى أله وصحبه أجمعين ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين .

الطالب : محمد بشير بن محمد پذير الأفغاني

(c) ketabton.com: The Digital Library

فهرس المصادر و المراجع:

١. "أرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل"

تأليف: محمد ناصر الدين الألباني

الناشر: المكتب الإسلامي، الطبعة الأولى.

٢. "التلخيص الحبير في تخريج رافعي الكبير"

تأليف: ابن حجر العسقلاني

الناشر: المكتبة الأثرية، باكستان، الطبعة الأولى.

٣. "جزء القراءة خلف الإمام"

تأليف: الإمام البخاري

الناشر: إدارة أحياء السنة، كوجرا نواله، باكستان.

٤. "رد المحتار بتكملة ابن عابدين"

الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي، مصر، الطبعة الثانية.

٥. "سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة"

تأليف: الشيخ الألباني

الناشر: الطبعة الأولى، دمشق، سوريا.

٦. "شرح معاني الآثار"

تأليف: أحمد بن محمد الطحاوي

(c) ketabton.com: The Digital Library

تحقيق: محمد سيد جاد الحق

الناشر: مطبعة الأنوار المحمدية، القاهرة.

٧. "صحيح ابن ماجه"

تأليف: الشيخ الألباني

الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى.

٨. "صحيح مسلم"

طبع: عيسى البابي الحلبي

تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي.

٩. "الصلاة خلف الإمام"

تأليف: الإمام البخاري

تحقيق وتخريج: سعيد زغلول

الناشر: دار الحديث، خلف الجامع الأزهر، حارة المدرسة ١٢٠، جماري الآخرة ١٤٠٥ هـ.

١٠."القراءة خلف الإمام"

تأليف: الحافظ البيهقي

خرج أحاديثه: أبو هاجر محمد سعيد بن بسيوني زغلول

الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ.

١١."مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية"

جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد العاصمي النجدي - الحنبلي.

(c) ketabton.com: The Digital Library

١٢."المغني لابن قدامة على مختصر أبي القاسم محمد بن حسين الخرقي"

بتصحيح: محمد خليل هراس

الناشر: مطبعة الإمام، ١٣، تاريخ قول المنشية بالقلعة بمصر.

١٣."المغني وشرح الكبير"

الناشر: مكتبة السلفية، مكتبة الموائد.

١٤."نصب الراية لأحاديث الهداية"

تأليف: الإمام جمال الدين أبي عبد الله بن يوسف الزيلعي

مع حاشية الألمعي في تخريج الزيلعي

الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان، الطبعة الثانية.

١٥."نيل الأوطار"

تأليف: الشيخ الإمام محمد بن علي بن محمد الشوكاني

الناشر: شركة مكتبة ومطبعة مصطفى، مصر

Get more e-books from www.ketabton.com
Ketabton.com: The Digital Library